

وينقسم كل مجلس من (١) مجالس ديوان الجيش إلى العساكر، مثل: العسكر المنسوب إلى الخاصة، والعسكر المنسوب إلى الخدمة، وما في النواحي من البعوث.

ومن كان حافظا لما ذكرناه في مجلس الجيش بديوان الخراج، اطرده له العمل في (ديوان) الجيش على تلك السياقة، فقد رسمنا هناك ما إذا جرى الأمر بحسبه كان فيه بلاغ وكفاية، بل يبقى مما لم نذكره في ذلك الموضع لعملنا على ذكره في موضعه من ديوان الجيش، أمر حَمَى (٢) الرجال وشيات (٤) الخيل والبغال.

فلنكن الآن حيث نأخذ في تعريف ما يستعمله الكتّاب من وصف الخلى وشيات الدواب، على ما جرت به عادتهم وألفوه، وأن كان بعض ذلك لا يوافق ما عليه مجرى اللغة، فأتانا لو ذهبنا إلى تغيير مالا يجوز في لغة العرب مما قد ألفت الكتّاب استعماله، لتعدينا ما يعرفونه ويعملون عليه، وجئنا بما يَسْتَكْرِه (٥) أكثرهم، ويخالف ما جرت به عادتهم. وليس كل ما يستعمله الكتّاب خارجا عن مذهب اللغة، لكن القليل منه، وسيذكر في موضعه إن شاء الله.

أما حلى الرجال فانهم تعودوا ان يتدثروا (٦) في حلية كل رجل بأن يذكروا سنة فيقولوا: أما صبي، وأما حين بَقَل (٧) وجهه، وحين (٢ب) طَرَّ (٨) شَارِبِه (٢ب) أو شاب، أو مُجْتَمِع للكهل، وليس يكادون يستعملون ذلك للشيخ في الحلى (٩). وليس من هذه الصفات ما يجري على غير عادة العرب ولغتها.

ثم يتبعون (١٠) ذكر السن باللون (١١) فيقولون (١٢) في كل أبيض: أَسْمَر تَعْلُوهُ حُمْرَةُ الْآ

- (١) في الأصل «منها من». ويبدو أن ذلك من خطأ النسخ. وقد حذف «منها» من النص ليستقيم النص.
- (٢) زيادة يقتضيه السياق.
- (٣) الحلية: هي وصف الرجل الذي يفصل بينه وبين غيره من يوافق اسمه اسمها. والتحلية أولها أن يذكر اسم الرجل في يمين الورقة، وينسب إلى بلده أو ولاته، فيقال فلان الرومي أو فلان المقتدرى، وما أشبه ذلك. ثم يذكر جاريه (مخصصاته من رواتب وارزاق) تحت اسمه. ويفصل فصلا يسيرا. ثم يكتب عن يسرة الورقة بعد ذلك سنة: شاب أو كهل أو مراهق. البرهان، ص ٣٦٥
- (٤) شيات: جمع شية وهي العلامة أو اللون التي تميز بها الخيل والدواب عن بعضها البعض
- (٥) في الأصل «يشكروه»، والتصحيح يقتضيه السياق. أما المطبوع (ص ٢٤) فقد أورد «يشكروه»، وهو عكس المعنى المقصود.
- (٦) في الأصل «يتدوا»
- (٧) بقل: أول ما ظهر شعر وجهه (مادة «بقل»: اللسان).
- (٨) طر شاربته: نبت شعر شاربته حتى بلغ تمامه (مادة «طر»: اللسان) في المطبوع «يظهر شاربته أو شاب».
- (٩) يذكر صاحب البرهان، ص ٣٦٦ «ولا يذكر في الحلية في الجيش شيخ ولا صبي، فإن كانا فيمن تحلى قيل للشيخ: كهل مجتم، وقيل للصبي: غلام أمرد».
- (١٠) في الأصل «يتبعوا»
- (١١) صاحب البرهان، ص ٣٦٦ يذكر بعد السن، قدّه
- (١٢) في الأصل «ف فيقولوا»